

King Saud University

الاصيب اليه وصبغها وتعلما فقط هذا في البر والرواية عن ابي عبد الله
 النظر الى هذا اذا لم يكن الظنون شئنا فترفعها سلمت ان القدر
 بعون ووصاها بران في الصان مرفون ولا فرق في نظر الاصيل الى الماعين
 محلا في الوصف والكشف كرا السنين فانها في النظر الى هذا كالا حيت في حق
 فان حافت الى الشهور لا ينظر اليها وجهها اللامحة كما هي في وقتها
 عليها ومن يريد سماع امره او ستره ان يوصل برها ويطلب اعان او ان
 فان هولاء يجل لهم النظر في حوض الشوق الى حصة شغل الى موضع
 العروق ونظر المرأة من المرأة كالعين الرجل وكر من الرجال ان اسمه
 شهورها والخصي الحبر الحيت في النظر الى الاجنية كالحق في منزل من
 بلا ارتضا عن عرس بالقول ان طبا نادا ارسا الى الازل اخرج والازل
 في الطبع ومن ملك استيعاب امره بشرا وكونه كالوصية والارث وكونهما
 انما راو عبد الله سمعا احسن لمن له كانت تحت الشرة في الشرافة
 لا يجي اليه استبرأ اذا استبرأها فان سببه جودت ملك استبرأ على
 الهدي وكزه في العطف ولو كبر او ضربه من المرأة او عبد الله لا على
 شرة وان ملك رغبة ان كان ما وقتا فربما سترها او حرمها في
 الالة لكن غرضي هم حتى لا يعنى عليه او من مال صلبا صلتها الى
 مال العدم حيت من لا يملكه وولها وواعده حتى يستبرأ في حوضه من

صلى الله عليه وسلم

الاصيب بها او حرمها كان المرام كوكك فان ما حرم ستره ستره لا يجوز
 لوضو يعنى العوا ويقبى البليمن الوضو على الاعضاء او قاطع وعبد البعض
 كبره ذلك لان في حيزه الصبح في هذا اذا كانت الحية لا يكره وان كانت
 لعلم كبره ولا كرايمه الحوط الذي حقه على الصبح او على الخاتم كرايمه
 فتعوض الالكة لان شدة عرضها صحتي فلا يكون عنها خلاف شدة الجوز والاسا
 او غيرها على بعض الاعضاء كما هو عاده بعض المصنفين في كرايمه لان بعضه
فصل في نظار الجاهل من الرجل يوحى ما بين سرته الى كعبته السرته
 ليست بصوت بخلاف كرايمه وعلم ان في عبد العكس من عرسه من الازل
 بعيدا لخاله من المرام كما اذا كانت حيرتها وسكوتها للغير او حيرت ما رصته
 او المصاير من لان انا هذا النظر الى المانع من حيل الوطى في حيزه
 الى حيزها ومن حرمها الى الاسب والوصد والصد والساق والعصيان امن
 شهوره وشهورها لا تزين هذا الصبر في برها لظن ان تقصير الاذن
 فقد قصروا الاله الا الى الظهور والبلين والتميز كما غيره فان حكم الله الغير
 حكم الحرم لغرضه فربما في سبب الحصة وما قبل النظر انما حلت والامر
 ذلك ان اراد سترها ما وان حافت الشوق منها على ما ذكرنا على الصبر
 ان هذا القدوري في حقه وكرايمه الحوط الذي حقه على الصبح او على الخاتم كرايمه
 انما امن السرته على نفسه عليها وانما بلغت لا تفرغ في الازل والصد من

صلى الله عليه وسلم

الاصية